

- ٢ - وتشدد على الحاجة الى تقديم تبرعات لقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك نقدا وعلى شكل خدمات وامدادات يقبلها الامين العام ؛
- ٣ - وترجو من الامين العام ان يتخذ كل الاجراءات اللازمة لكفالة تصريف شؤون قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك باقصى مايمكن من الكفاءة والاقتصاد ؛

خامسا

- ١ - وتقرر أن تدرج بنغلاديش وفرينادا وفينيا - بيساو في عداد الدول الاعضاء المذكورة في الفقرة ٢ (د) من قرار الجمعية العامة (٣١٠١ - ٥ - ٢٨) ، وان تحتسب اشتراكاتها في نفقات قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وفقا لاحكام الفقرة (د) من قرار الجمعية العامة ٣٣٧١ ألف (٥ - ٣٠) المؤرخ في ٣٠ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ ؛
- ٢ - وتقرر كذلك ، عملا بالمادة (٢) (ج) من النظام المالي للامم المتحدة ، أن تعامل اشتراكات بنغلاديش وفرينادا وفينيا - بيساو في نفقات قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، حتى ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ ، باعتبارها ايرادات متفرقة تنضم من الاهتمامات الموزعة فسي الجزئين 'اولا' و 'ثانيا' أعلاه .

الجلسة العامة ٢٤٢٣
٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٣٣٩٢ (٥ - ٣٠) - دراسة استعراضية للاجهزة المشتركة بين
الحكومات والمؤلفة من الخبراء التي تعالج
شؤون اعداد البرامج والميزانيات
ومراجعتها واقرارها

ان الجمعية العامة ،

أولا

- ١ - تحيط علما مع التقدير بالخطوة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ (٢٦)

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٦ ألف
(A/10006/Add.1) .

والتعليقات التي ايدت بشأنها من جانب لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الخامسة عشرة (٢٧) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثامنة والخمسين (٢٨) ؛

٢ - وتقرر ان تنظر في الخطة المتوسطة الاجل وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ، على التناوب سنة بعد اخرى ، على أن تبدأ في ١٩٧٦ بخطة متوسطة الاجل للفترة ١٩٨١ - ١٩٨٢ ؛

٣ - وترجع من الامين العام ان يقدم بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين ، خطة متوسطة الاجل للفترة ١٩٧٨ - ١٩٨١ تتضمن خطة منقحة لعام ١٩٧٧ ، آخذا في الحسبان قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٤٥ (د - ٥٨) المؤرخ في ٧ ايار/مايو ١٩٧٥ ، فضلا عن التعليقات التي ايدت اثناء نظر الجمعية في دورتها الثلاثين في الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٧٦ - ١٩٧٩ ؛

ثانيا

- ١ - وتلاحظ مع التقدير تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن التخطيط المتوسط الاجل في منظومة الامم المتحدة (٢٩) ، وتعليقات لجنة التنسيق الادارية المتصلة به (٣٠) ؛
- ٢ - وتتفق ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية عليه (٣١) ، وتحت الامين العام ولجنة التنسيق الادارية على اتخاذ مايلزم من التدابير في هذا الصدد ، وترجو من الامين العام اعلام الجمعية في دورتها الحادية والثلاثين عما اتخذ من تدابير ؛

ثالثا

- ١ - وتحيط علما مع التقدير بتقرير الفريق العامل المعني بالاجهزة الخاصة ببرامج وميزانيات الامم المتحدة (٣٢) ؛
- ٢ - وتحيل الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي توصيات الفريق العامل وتوصي بأن

-
- (٢٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثامنة والخمسون ، الملحق رقم ٧ (E/5632) ، الفصل الثالث .
- (٢٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/10003) ، الفصل الثالث ، الفرع لام ، الفقرات ١٤٨ - ١٥٢ .

(٢٩) A/9646 .

(٣٠) A/9646/Add.1 .

(٣١) A/10081 .

(٣٢) A/10117 و Corr.1 .

يتخذ المجلس في دورته التنظيمية القادمة التدابير اللازمة لكي تنفذ في سنة ١٩٧٦ ، على أساس تجريبي ، التوصيات الخاصة بتميز لجنة البرنامج والتنسيق وتحسين اعمالها ، وبأن يفيد الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين عن التوصيات الاخرى التي يتعين النظر فيها بالاقتراح مع التقرير الذي يتناول اعمال اللجنة المخصصة لموضوع اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى في منظومة الامم المتحدة ؛

٣ - وتحث الدول الاعضاء على ان يكون تمثيلها في لجنة البرنامج والتنسيق بمستوى مناسب بغية رفع مستوى الخبرة الفنية في هذه اللجنة ؛

٤ - وترجو من اللجنة المخصصة لموضوع اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى في منظومة الامم المتحدة أن تدرس دور اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في سياق التعديلات الممكنة في هيكل الامم المتحدة وفي طريقة عملها ، بما في ذلك ، في جملة أمور ، اختصاص اللجنة الاستشارية وتكوينها ؛

رابعاً

١ - وتحيل الوثائق المذكورة في الفقرة ١ ، من الجزء "اولاً" ، وفي الفقرتين ١ و ٢ من الجزء "ثانياً" ، والفقرة ١ من الجزء "ثالثاً" اعلاه الى اللجنة المخصصة لموضوع اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى في منظومة الامم المتحدة لتأخذها في اعتبارها اثناء مداولاتها ، مشفوعة بما يتصل بذلك من التعليقات التي ابدت عليها في الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ؛

٢ - وتقرر ادراج البند المعنون " دراسة استعراضية للاجهزة المشتركة بين الحكومات والمؤلفة من الخبراء التي تعالج شؤون اعداد البرامج والميزانيات ومراجعتها واقرارها " في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الحادية والثلاثين .

الجلسة العامة ٢٤١٢

٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥

٣٣٩٣ (د - ٣٠) - تعيينات لملء المناصب الشاغرة في عضوية
لجنة الاشتراكات

ألف

ان الجمعية العامة ،

تعين الاشخاص التالية اسماؤهم اعضاء في لجنة الاشتراكات لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من

١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ :